

التاريخ: ٨ / ٩ / ١٤٤٧ هـ الموافق ١ / ٢٩ / ٢٠٢٦ م

تعميم هيئة التفتيش القضائي رقم (٢٨) لسنة ١٤٤٧ هـ / ٢٠٢٦ م

بشأن

بشأن عدم التهاون في القضايا المتعلقة بمخالفات الحفر العشوائي للأبار الارتوازية

الرقم القيد: ٢٨ قضائي

الرقم: ٢٨

التاريخ: ٨ / ٩ / ١٤٤٧ م

المحترمون

الأخوة/ رؤساء وقضاة المحاكم الاستئنافية والابتدائية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،، وبعد:

نظرًا لما تشهده البلاد من تصاعد خطير في مخالفات الحفر العشوائي للأبار الارتوازية، وما ينعجم عنها من استنزاف جسيم للمخزون المائي الوطني، وما تشكله من تهديد مباشر للأمن المائي والبيئي والقومي، وانعكاساتها الخطيرة على حاضر البلاد ومستقبل الأجيال؛

واستنادًا إلى القوانين النافذة ذات الصلة بحماية الموارد المائية، وإلى اختصاصات هيئة التفتيش القضائي في متابعة حسن أداء القضاة وضمان التطبيق السليم للقانون؛ تؤكد الهيئة على:

أولاً: تعدد القضايا المتعلقة بمخالفات الحفر العشوائي للأبار الارتوازية والاعتداء على الموارد المائية من القضايا الخطيرة ذات الطبيعة الخاصة المرتبطة بالمصلحة العامة العليا.

ثانياً: عدم التهاون أو التساهل في تقدير جسامته الأفعال المرتكبة وأثارها، وبتطبيق العقوبات المقررة قانوناً بما يتناسب مع خطورتها الحقيقية.

ثالثاً: ضرورة سرعة الفصل في هذه القضايا واتخاذ الإجراءات المستعجلة بشأنها، وعدم إطالة أمد التقاضي أو تعطيل الفصل دون مسوغ قانوني.

رابعاً: مراعاة التناسب الواجب بين خطورة الفعل والضرر المترتب عليه والعقوبة المحكوم بها، وعدم الاكتفاء بعقوبات مخففة لا تحقق الردع العام ولا تحمي المخزون المائي.

لذلك:

فإن هيئة التفتيش القضائي تنبهكم إلى أن مخالفة ما ورد في هذا التعميم، أو الاستمرار في إصدار أحكام لا تتناسب مع خطورة هذه الجرائم، يعد إخلالاً بالواجبات الوظيفية للقاضي، ويعرض مرتكبه للمساءلة التأديبية وفقاً لأحكام قانون السلطة القضائية. ويعمل بهذا التعميم من تاريخ صدوره.

هذا والله ولي الهداية والتوفيق  
صدر بهيئة التفتيش القضائي

بتاريخ ٨ / ٩ / ١٤٤٧ هـ  
الموافق ١ / ٢٩ / ٢٠٢٦ م

القاضي د. مروان محمد علي المحاقري  
رئيس هيئة التفتيش القضائي

